

فصل في الأكل والشرب

كراهية لبن الأنان والاكل والشرب والأدماك والنبات
من إناء ذهب وفضة للرجل والمرأة لأن مريض
وإجراج وبلور وعقيق وحل الشرب من إناء مفضض
والركوب على سرج مفضض والجلوس على كرسي مفضض
ويبقى موضع الفضة ويقبل قول الكافر في الحل
والحرمة والملوك والصبي في الهدية
والأذن والفاسق في المعاملات لآية الديانة
ومن دعي إلى وليمة وثمة لعب وغناء

فصل في اللبس

يقعد ويأكل
حرمة للرجل للمرأة لبس الحرير الأقدار أربعة
أصابع وحل توسك وافتراشه ولبس ما سده
حرير وخمسة قطران وخرز وعكسه حل في الحرب
فقط ولا يتحلل الرجل بالذهب والفضة إلا
بالخامة والمنطقة وحلية السيف من الفضة

والأفضل

والأفضل غير السلطان والقاضي ترك التعتم
فحرمة التعتم بالحج والحديد والصق والذهب
وحل سماء الذهب يجعل في حجر الفضة وشدة
اللبس بالفضة لا بالذهب وكراهية لبس ذهب
وخرير صبيبا لا الحرقة لوضوء ونحاط والرش

فصل في النظر واللبس

لا ينظر إلى غير وجه الحرة وكيفية ولا ينظر من
اشتهى إلى وجهها إلا الحاكم والشاهد وينظر
الطبيب لموضع مرضها وينظر الرجل إلى
الرجل إلا العورة والمرأة للمرأة والرجل
كالرجل للرجل وينظر الرجل إلى فرج أمته
وزوجه ووجه محرمة ورأسها وصدرها
وساقها وعصديها لا يظهرها وبطنها وتخذ
ويبس ملحل النظر إليه وأمة غيره كحرمه
وله مسخ لك إن أراد الشراء وإن اشبهى ولا
تعرض الأمة إذا بلغت في أزار واحد والمخشي